

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية شبرا من مركز الفشن  
محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن توزيع ملكية العقارات  
للمنفعة العامة أو التحسين ;  
وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بشرع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

**قرر :**

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى مدرسة  
ابتدائية بناحية شبرا من مركز الفشن محافظة بنى سويف المملوكة للسادة  
حافظ رضوان ابراهيم وآخرين وبالبالغة مساحتها ٤٢٠٠ متر تقريباً  
وملحوظ ياتها وموقعها بالرسم المذكرة المرافقين :

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعده ١٣٨٨ (٢٨ فبراير ١٩٦٩)

جمال عبدالناصر

### مذكرة

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

بشأن اعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية شبرا  
مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة  
تقرر في السنة الخامسة ١٩٦٤/١٩٦٥ من مشاريع السنوات الخمس  
١٩٦٠/١٩٦١ و١٩٦٤/١٩٦٥ للأبنية التعليمية إقامة مبنى مدرسة ابتدائية  
بناحية شبرا من مركز الفشن محافظة بنى سويف لمواجهة الأغراض التعليمية .  
وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض  
زراعية صالحة للبناء تقع بمفوض دائرة الناحية رقم ٢٦ ضمن القطع  
رقم ٧٧ وتبلغ مساحتها ٤٢٠٠ متر تقريباً وحدودها كالتالي :

الحد البحري : بانى القطعة ٧٧ بمفوضه يطول ٧٠ متر تقريباً

٢ - تقع ضمن القطعة رقم ٤٣ بمفوض الحريطة نمرة ٢٠  
وحدودها كالتالي :

(أ) الحد البحري : بانى القطعة ٤٣ بمفوض الحريطة نمرة ٢٠  
وطوله ٥٥ متراً .

(ب) الحد الشرق : بانى القطعة ٤٣ بمفوض الحريطة نمرة ٢٠  
وطوله ٤٠ متراً .

(ج) الحد القبلي : بانى القطعة ٤٣ بمفوض الحريطة نمرة ٢٠  
وطوله ٥٥ متراً .

(د) الحد الغربي : بانى القطعة ٤٣ بمفوض الحريطة نمرة ٢٠  
وطوله ٤٠ متراً .

**الملكية :**

٩ قرار بطر ٢٣ ، مما ملك السيدة / فاطمة عليوة بالحمل وحصة ملکيتها  
٣ أقدمة :

في إقطاع ١٦ منها ملك الهيئة العامة للإصلاح الزراعي .

**موافقة المالك من عليه :**

وافقت السيدة / فاطمة عليوة بالحمل على توزيع الملكية وأخطرت تفليس  
الإصلاح الزراعي بالقطناء الحريطة ولم تصل منه إجابة .  
تحديد الاتجاه اللازم للامتداد وأسبابه أن وجد :

لابوجد امتداد للمشروع :

**خرائط المشروع :**

موضع على الخرائط المساحة والكرديكي موقع المشروع :

**موافقة المحافظ :**

وافق السيد محافظ القليوبية على توزيع الملكية بالكتاب رقم ١١٦٠٨  
 بتاريخ ١٥/١٠/١٩٦٨

ونظرًا لأهمية المشروع ورغبة في إنهائه على وجه السرعة فالأمر  
يتطلب استصدار قرار من السيد رئيس الوزراء بقرار المنفعة العامة  
لهذا المشروع والاستيلاء على الأرض اللازمة لإنشاء المشروع بطريق

**التنفيذ المباشر :**

ويتشرف وزير الكهرباء والسد العالي بعرض مشروع القرار على  
السيد رئيس الوزراء للتفضل بالموافقة عليه وأصداره .

١٩٦٩/١٥/١٥

وزير الكهرباء والسد العالي

مهندس : محمد صدقى سليمان

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في  
صدر رئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعده سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

### مذكرة

لأرض على السيد رئيس الجمهورية  
بشأن اعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية بلقيا  
مركز بنى سويف محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة  
تقرر في السنة الرابعة ١٩٦٣-١٩٦٤ من مشروع السنوات الخمس  
(١٩٦٠-١٩٦١-١٩٦٤-١٩٦٥) للأبنية التعليمية إقامة مبنى مدرسة  
ابتدائية بناحية بلقيا مركز بنى سويف محافظة بنى سويف لمواجهة  
الأغراض التعليمية في هذه الجهة .

وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض  
زراعية صالحة للبناء تقع بجوار مدارس السيد رقم ١٠ قسم أول ضمن  
القطعة ٤٦ بجواره وتبعد مساحتها ٢٣٣ قيراطاً و١٨١٨ متر مربع  
كالتالي :

الحد البري : باقي الملك بطول ٧٠ متراً تقريراً .  
الحد الشرقي : فاصل الحوض بطول ٦٠ متراً تقريراً .  
الحد القبلي : القطعة ٢٢٤ المستجلة من ٤٦ مطبوعة بطول  
٧٠ متراً تقريراً .

الحد الغربي : باقي القطعة بطول ٦٠ متراً تقريراً .  
وهذه الأرض ملك السادة شريف ودلال والقصر نبيه وفريد  
أولاد نصر شريف والمشولين بولاية والدهم .  
وقد وافقوا على تزعيم الملكية .

كما وافقت لجنة التربية والتعليم وكذلك السيد المحافظ على الموقع  
 بتاريخ ١٩٦٣/٦/٢

ووافقت الإدارات العامة لعمارة التعمير والتعمير بوزارة الإسكان والمرافق عليه  
بتاريخ ٤/٤/١٩٦٥ مع مراعاة الارتماد بالبني مسافة عشرة أمتار  
عن حد الطريق بشرق الموقع .

الحد الشرقي : عملية المعاوين باقي القطعة ٧٧ بجواره بطول ٦٠ متراً تقريراً .  
الحد القبلي : متر بقطر صلبية شرائط العمودي بطول ٦٠ متراً تقريراً .  
الحد الغربي : باقي القطعة ٧٧ بجواره بطول ٦٠ متراً تقريراً .  
وهذه الأرض ملك السادة : حافظ رضوان ابراهيم ، وورثة  
مبارك رضوان ، وعبد الله عثمان رضوان وعبد العظيم عثمان رضوان  
وورثة خليل رضوان . ووافقو جميعاً على تزعيم الملكية .

ووافقت مديرية الاسكان والمرافق على الموقع كما وافقت لجنة  
التربية والتعليم وكذلك السيد المحافظ على هذا الموقع بتاريخ ١٩٦٤/٩/٢٨  
وتم تسلم الأرض ونفذ المشروع بتاريخ ١٩٦٧/٩/٥  
ومن حيث إن القرار الجمهوري رقم ٣٠٠٤ لسنة ١٩٦٢ قد فرض  
السيد رئيس الوزراء في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية  
المنصوص عليها في القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠  
لتلك يتشرف وزير التربية والتعليم بعرض القرار المرافق  
برجاء التفضل بالموافقة عليه وأصداره .

وزير التربية والتعليم  
الدكتور محمد حلمي مراد

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية بلقيا  
مركز بنى سويف محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعيم ملكية العقارات

للمنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام

المتعلقة بتزعيم الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى مدرسة  
ابتدائية بناحية بلقيا مركز بنى سويف محافظة بنى سويف والمملوكة  
للসادة شريف ودلال ونبيه وفريد نصر شريف البالغة مساحتها ٢٣٣ قيراطاً  
و١٨١٨ متر مربع والموضح بيانها وموقعها بالرسم والمذكرة المرفقة .